



المؤتمر

الدورة الرابعة والأربعون

روما، 28 يونيو/حزيران – 4 يوليو/تموز 2025

اقترح مقدم من ثلاث دول أعضاء لتعديل المادة 5 من الدستور
من أجل تخصيص مقعد إضافي لستة أقاليم

الموجز

تم اقتراح تعديل الفقرة 1 من المادة 5 من دستور منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (المنظمة) من أجل تخصيص مقعد إضافي واحد في المجلس لكل إقليم من بين ستة أقاليم، ويُعرض هذا الاقتراح بموجب هذه الوثيقة على المؤتمر للموافقة عليه.

ويهدف التعديل الذي اقترحه أوزبكستان وإندونيسيا وباكستان، عملاً بالفقرة 3 من المادة 20 من الدستور، إلى تخصيص مقعد إضافي واحد لكل إقليم من بين ستة أقاليم عن طريق زيادة العدد الإجمالي للمقاعد في المجلس من تسعة وأربعين مقعداً إلى خمسة وخمسين مقعداً.

الإجراء المقترح اتخاذه من جانب المؤتمر

إنّ المؤتمر مدعوّ إلى النظر في الموافقة على الاقتراح الذي تقدمت به ثلاث دول أعضاء في المنظمة لتعديل الفقرة 1 من المادة 5 من الدستور وإجراء التعديلات المترتبة على ذلك في اللائحة العامة للمنظمة من أجل تخصيص مقعد إضافي واحد في المجلس لكل إقليم من بين ستة أقاليم.

أولاً - تعديل لتخصيص مقعد إضافي في المجلس لستة أقاليم

- 1- تلقى المدير العام في 10 فبراير/شباط 2025 اقتراحًا من ثلاث دول أعضاء، هي أوزبكستان وإندونيسيا وباكستان، لتعديل الفقرة 1 من المادة 5 من دستور منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ويرد هذا الاقتراح في المرفق ألف.
- 2- ويسعى الاقتراح إلى ضمان تمثيل جغرافي متكافئ بقدر أكبر عن طريق تخصيص مقعد إضافي في المجلس لكل من أقاليم أفريقيا، وآسيا، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، والشرق الأدنى، وجنوب غرب المحيط الهادئ، عن طريق زيادة العدد الإجمالي لمقاعد المجلس بمقدار ستة مقاعد.
- 3- وفي هذا الصدد، طلبت الدول الأعضاء الثلاث من المدير العام إعداد مشروع قرار لكي ينظر فيه المؤتمر في دورته الرابعة والأربعين على هذا الأساس، بما في ذلك أي تعديل قد يترتب على اللائحة العامة للمنظمة نتيجة تعديل الفقرة 1 من المادة 5 من الدستور.
- 4- وعملاً بأحكام الفترة 4 من المادة 20 من الدستور، أبلغ المدير العام جميع الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبين بهذا الاقتراح في التاريخ نفسه، أي في 10 فبراير/شباط 2025، طَبًا لفترة الإشعار المطلوبة لإجراء التعديلات الدستورية، أي قبل 120 يومًا على الأقل من افتتاح أعمال دورة المؤتمر.
- 5- ويرد في ما يلي مشروع القرار.

القرار .../2025

تخصيص مقعد إضافي لستة أقاليم

إنّ المؤتمر،

إذ يحيط علمًا بالاقتراح الذي تقدمت به ثلاث دول أعضاء والذي يقضي بتخصيص مقعد إضافي في المجلس لكل إقليم من بين ستة أقاليم، عن طريق زيادة عدد المقاعد في المجلس بمقدار ستة مقاعد، ليصبح عددها الإجمالي خمسة وخمسين مقعدًا،

وإذ يحيط علمًا بأنّ الدول الأعضاء الثلاث تقترح تعديل الفقرة 1 من المادة 5 من الدستور لزيادة عدد مقاعد المجلس من تسعة وأربعين مقعدًا إلى خمسة وخمسين مقعدًا، وإجراء التعديلات اللاحقة على اللائحة العامة للمنظمة،

وإذ يلاحظ كذلك أنّ المدير العام قد أخطر الأعضاء في منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بالتعديلات المقترحة عملاً بأحكام الفقرة 4 من المادة 20 من الدستور،

وبعد أن بحث في الاقتراح،

1- يقرر تعديل الفقرة 1 من المادة 5 من الدستور، وكذلك الفقرة الفرعية 1 (ب) من المادة 22 والحاشية 2 [النسخة العربية] في الفقرة 3(ب) من المادة 12 من اللائحة العامة للمنظمة، اعتبارًا من الدورة الرابعة والأربعين للمؤتمر، على النحو التالي:

المادة 5 من الدستور، مجلس المنظمة

1- "ينتخب المؤتمر مجلسًا للمنظمة يتألف من [تسع وأربعين] خمس وخمسين دولةً من الدول الأعضاء (...)."

المادة 22 من اللائحة العامة للمنظمة، انتخاب أعضاء المجلس

1- (ب) " يتخذ المؤتمر التدابير الكفيلة بإنهاء عضوية [16] 18 من أعضاء المجلس في كل سنتين تقويميتين متتاليتين و[17] 19 في السنة التقويمية الثالثة." (...)

المادة 12 من اللائحة العامة للمنظمة، النصاب وإجراءات التصويت في جلسات المؤتمر والمجلس

3- (ب) الحاشية 2 [النسخة العربية] "(...)"

(أي موافقة [33] 37 عضوًا من أعضاء المجلس على الأقل)."

2- ويقرر تخصيص مقعد إضافي واحد لكلٍ من الأقاليم التالية: أفريقيا، وآسيا، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، والشرق الأدنى، وجنوب غرب المحيط الهادئ.

3- ويقرر، كتدبير انتقالي، أن توزع المقاعد الستة الإضافية على فترات عضوية المجلس الثلاث، على النحو التالي:

- الفترة الممتدة من نهاية الدورة الرابعة والأربعين للمؤتمر إلى 30 يونيو/حزيران 2026: أفريقيا، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛
- والفترة الممتدة من نهاية الدورة الرابعة والأربعين للمؤتمر إلى نهاية الدورة الخامسة والأربعين للمؤتمر: الشرق الأدنى وجنوب غرب المحيط الهادئ؛
- والفترة الممتدة من نهاية الدورة الرابعة والأربعين للمؤتمر إلى 30 يونيو/حزيران 2028: آسيا وأوروبا.

اعتمد في يوليو/تموز 2025

المرفق ألف

10 فبراير/شباط 2025

السيد المدير العام المحترم،

تحية طيبة وبعد،

نحن، الموقعون أدناه ممثلو ثلاث دول أعضاء في منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (المنظمة)، نودّ اقتراح تعديل المادة 5-1 من دستور المنظمة، بموجب إجراء رسمي يتخذه مؤتمر المنظمة في دورته الرابعة والأربعين المزمع عقدها خلال الفترة من 28 يونيو/حزيران إلى 4 يوليو/تموز 2025.

وعملاً بما نصت عليه المادة 20-3 من الدستور، نقترح تعديل المادة 5-1 كالاتي:

"ينتخب المؤتمر مجلساً للمنظمة يتألف من تسع وأربعين خمس وخمسين دولةً من الدول الأعضاء. ولكلّ دولة عضو...."

والغرض من تقديم هذا الاقتراح لتعديل المادة 5-1 من أجل زيادة عدد المقاعد في المجلس بمقدار ستّة مقاعد هو ضمان التمثيل الجغرافي العادل للدول الأعضاء في المجلس. وعليه، نقترح تخصيص مقعد إضافي واحد لكلّ من أقاليم أفريقيا، وآسيا، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والشرق الأدنى، وجنوب غرب المحيط الهادئ، على التوالي. ونطلب منكم إعداد مشاريع قرارات لكي ينظر فيها المؤتمر في دورته الرابعة والأربعين تبعاً لذلك، بالإضافة إلى أي تعديلات في اللائحة العامة للمنظمة نتيجة التعديل الذي نقترحه للمادة 5-1.

وعملاً بأحكام المادة 20-4 من الدستور، نرجو إبلاغ التعديل الآنف الذكر إلى الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبين كافة قبل 120 يوماً على الأقلّ من افتتاح أعمال الدورة الرابعة والأربعين لمؤتمر المنظمة. راجياً التفضل بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام.

الموقعون

سعادة السيد Abat Fayzullaev

السفير والممثل الدائم لجمهورية أوزباكستان لدى منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي

سعادة السيدة Tika Wihanasari

القائمة بالأعمال

نائب الممثل الدائم لجمهورية إندونيسيا لدى منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي

سعادة السيد Khalid Mehboob

الممثل الدائم المناوب لجمهورية باكستان الإسلامية لدى منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي